النكاح / أخرى

التكفير عن إتيان الزوجة من دُبرها

السؤال: **ما حكم الرجل الذي وقع في معصية إتيان الزوجة من دُبرها، وهو الآن ندمان؟ وكيف يفعل كي يكفِّر عن خطئه؟**

الجواب: هذه معصية وكبيرة من كبائر الذنوب، وعليه أن يتوب إلى الله -جل وعلا-، و**«الندم توبة»** [ابن ماجه: 4252] كما جاء في الحديث، وما دام نادمًا فعليه أن يُقلع فورًا، وأن يعزم على ألَّا يعود، وهذه شروط التوبة، فإذا تاب توبةً نصوحًا كفَّر الله عنه السيئات، بل قد يجعلها حسنات.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والسبعون بعد المائة 23/3/1435ه